



الأمين العام

الأستاذ الدكتور/ رئيس مجلس جامعة بنها

تحية طيبة وبعد ،،،

إعمالاً لأحكام القانون رقم (٣٧) لسنة ١٩٥٨ بإنشاء جوائز الدولة للإنتاج الفكري ولتشجيع العلوم والعلوم الاجتماعية والفنون والآداب "جوائز الدولة التقديرية والتشجيعية"، والقانون رقم (١٦١) لسنة ١٩٨٠ بتعديل بعض أحكام القانون المشار إليه، والقانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٨ الخاص بإنشاء جائزة مبارك (سابقاً) وجوائز الدولة للتفوق، والقانون رقم (١١٧) لسنة ٢٠٠٨ بتعديل القيمة المالية لجوائز الدولة للإنتاج الفكري، ولتشجيع العلوم، والعلوم الاجتماعية، والفنون، والآداب.

المرسوم بقانون رقم (٤٢) لسنة ٢٠١١ والذي نص في مادته الأولى على أن يُستبدل مسمى جائزة النيل بمسمى جائزة مبارك في كل من مجالات الآداب والفنون، والعلوم الاجتماعية، والعلوم التكنولوجية المتقدمة الوارد النص عليه في القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٨.

أشرف بأن أرسل لسيادتكم شروط الترشيح لجوائز الدولة (النيل - التقديرية - التفوق) في مجالات الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية لعام ٢٠١٤.

رجاء التكرم بموافقتنا بأسماء من يقع عليهم اختيار هيئتك الموقرة للترشيح لهذه الجوائز عن العام المذكور مشفوعة بمبررات الترشيح وسيرة ذاتية وبيانات شخصية لكل منهم (لا تزيد عن ١٠ صفحات، تكون مكتوبة بالكمبيوتر، ومحملة على ديسك أو اسطوانة مدمجة CD)، فضلاً عن نماذج مختارة من أعمال المرشح لجائزتي التقديرية والتفوق لا تزيد عن خمسة أعمال، مع ضرورة إرسال موافقة كتابية من المرشح على قبوله للترشيح بالإضافة إلى صورة من بطاقة الرقم القومي، وسوف تعتبر هذه الموافقة جزءاً من الأوراق لا تكتمل إجراءات الترشيح بدونها؛ على أن تصل الترشيحات إلى المجلس الأعلى للثقافة (١ شارع الجبلية بالأوبرا - الجزيرة - القاهرة) في موعد أقصاه ٣١ ديسمبر ٢٠١٣.

وتجدر الإشارة إلى أن القواعد والقرارات التنظيمية التي تحكم أعمال جوائز الدولة؛ تقضي بالآ حل الترشيحات المقدمة إلى لجان الفحص المختصة، إلا إذا كانت مستوفاة كافة الشروط الشكلية الواجب توافرها في كل ترشيح.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

تحريراً في / / ٢٠١٣

أمين عام المجلس الأعلى للثقافة
 محمد سعيد توفيق
 أ. د/ سعيد توفيق

**قائمة بأسماء الهيئات التي لها حق الترشيح
لجائزة الدولة التقديرية وجائزة النيل وجائزة الدولة للتفوق
في مجالات الفنون • الآداب • العلوم الاجتماعية**

١. مجالس الجامعات المصرية .
٢. المجالس العليا التي تضم المعاهد التابعة لوزارة التعليم العالي .
٣. مجلس أكاديمية الفنون .
٤. جمعية محبي الفنون الجميلة .
٥. مجلس إدارة جمعية الأدباء .
٦. مجمع اللغة العربية .
٧. المجمع العلمي المصري .
٨. مجمع البحوث الإسلامية .
٩. مجلس إدارة جمعية المعمارين المصريين .
١٠. مجلس إدارة الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع .
١١. مجلس إدارة الجمعية المصرية للقانون الدولي .
١٢. مجلس إدارة الجمعية الجغرافية المصرية .
١٣. مجلس إدارة الجمعية المصرية للدراسات النفسية .
١٤. مجلس إدارة الجمعية المصرية للدراسات التاريخية .
١٥. المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية .
١٦. نقابة المهن التمثيلية .
١٧. نقابة المهن السينمائية .
١٨. نقابة المهن الموسيقية .
١٩. الجمعية المصرية للقانون الدولي .
٢٠. نقابة الفنانين التشكيليين .
٢١. اتحاد الكتاب .
٢٢. أكاديمية السادات للعلوم الإدارية .
٢٣. نادي القصة .
٢٤. أتيليه القاهرة .
٢٥. أتيليه الإسكندرية .
٢٦. جمعية المهندسين المصرية .
٢٧. بيت الشعر .

الشروط

١. أن يكون الترشيح في نطاق تخصص الهيئة التي تتولي الترشيح .
٢. أن يكون الترشيح مقصوراً علي مرشح واحد فقط بأي فرع من الفروع المخصصة له
جوائز الدولة ويبطل كل ترشيح يجري علي خلاف ذلك .

جوائز النيسل
في مجالات الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية
لعام ٢٠١٤

صدر القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٨ بتعديل بعض أحكام القرار بالقانون رقم (٣٧) لسنة ١٩٥٨ بإنشاء جوائز الدولة للإنتاج الفكري وتشجيع العلوم والعلوم الاجتماعية والفنون والآداب، والذي نص على إنشاء جائزة مبارك (سابقاً) في مجالات الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية والعلوم التكنولوجية المتقدمة، والقانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٥ الذي نص على مصافحة قيمة جوائز الدولة، والقانون رقم (١١٧) لسنة ٢٠٠٨ بتعديل القيمة المالية لجوائز الدولة للإنتاج الفكري، وتشجيع العلوم، والعلوم الاجتماعية، والفنون، والآداب.

المرسوم بقانون رقم (٤٢) لسنة ٢٠١١ والذي نص في مادته الأولى على أن يستبدل مسمى جائزة النيل بمسمى جائزة مبارك في كل من مجالات الآداب والفنون، والعلوم الاجتماعية، والعلوم التكنولوجية المتقدمة الوارد النص عليه في القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٨.

- قيمة كل جائزة من جوائز النيل ٥٠٠٠٠٠ ألف جنيه (أربع مائة ألف جنيه) وميدالية ذهبية، ولا يجوز تقسيمها أو منحها لشخص واحد في ذات الفرع أكثر من مرة واحدة.

- عدد جوائز النيل المخصصة ثلاثة (واحد للفنون - واحد للآداب - واحد للعلوم الاجتماعية).

- تتولي الترشيح لهذه الجائزة الهيئات والمنصوص عليها في هذا القانون وفقاً للقواعد والإجراءات المقررة لهذه الجائزة.

- أن الهيئات العلمية التي تشغل بصفة أصلية في ممارسة البحث والإنتاج في الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية - المحددة بقرار المجلس الأعلى للثقافة - تقوم بإرسال أسماء مرشحيها لنيل جائزة النيل لعام ٢٠١٤، مشفوعة بـ مميزات ترشيح وسيرة ذاتية وبيانات شخصية لكل منهم (لا تزيد عن ١٠ صفحات، وتكون مكتوبة بالكمبيوتر، ومحملة على ديسك أو اسطوانة مدمجة CD) وموافقة كتابية من المرشح على قبوله للترشيح - وتعتبر هذه الموافقة جزءاً من الأوراق لا تكتمل إجراءات الترشيح بدونها + صورة من بطاقة الرقم القومي، ويجوز للهيئة أن ترشح من ترى ترشيحه ولو كان من غير أعضائها.

شروط الترشيح

- ضرورة أن يكون الترشيح لهذه الجوائز عن طريق مجلس الهيئة مع إيضاح تاريخ انعقاد المجلس ورقم الجلسة التي أقر فيها الترشيح، ويعتبر الترشيح باطلاً إذا تم بطريق التفويض.

- ضرورة أن يكون الترشيح في نطاق تخصص الهيئة التي تتولي الترشيح، وأن يكون مقتصراً على مرشح واحد فقط لأي فرع من الفروع المخصصة له هذه الجائزة (الفنون - الآداب - العلوم الاجتماعية)، ويبطل كل ترشيح يجري على خلاف ذلك.

- ضرورة أن يكون المرشح على قيد الحياة وقت ترشيحه لنيل الجائزة، وإلا اعتبر الترشيح باطلاً.

- أن تصل الترشيحات إلى المجلس الأعلى للثقافة (١ شارع الجبلية بالأوبرا - الجزيرة - القاهرة) في موعد أقصاه ٣١ ديسمبر ٢٠١٣.

- تقضي القواعد والقرارات التنظيمية التي تحكم أعمال جائزة النيل؛ بأن لا تحال الترشيحات المقدمة إلى لجان الفحص المختصة، إلا إذا كانت مستوفاة كافة الشروط الشكلية الواجب توافرها في كل ترشيح.

ويشترط فيمن يمنح جائزة النيل

- أن يكون له مؤلفات أو أعمال أو بحوث سبق نشرها أو عرضها أو تنفيذها.

- أن يكون له إضافة نوعية واضحة إلى مجاله المعرفي بما يوفق نقلة نوعية فيه.

- أن يكون له ريادته وتأثيره على أجيال متتالية.

- أن يكون انتماءه الأصلي للوطن متمثلاً في إنتاجه ومواقفه.

- أن يكون لإنتاجه قيمة معترف بها على المستويين المصري والعربي.

**جوائز الدولة التقديرية
في مجالات الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية
لعام ٢٠١٤**

تطبيقاً لأحكام القانون رقم (٣٧) لسنة ١٩٥٨ الصادر بإنشاء جوائز الدولة للإنتاج الفكري ولتشجيع العلوم والعلوم الاجتماعية والفنون والآداب والمعدل بالقانون رقم (١٦١) لسنة ١٩٨٠ ، والقانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٨ ، والقانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٥ ، والقانون رقم (١١٧) لسنة ٢٠٠٨ ، بتعديل القيمة المالية لجوائز الدولة للإنتاج الفكري، ولتشجيع العلوم ، والعلوم الاجتماعية ، والفنون ، والآداب .

- قيمة كل جائزة من جوائز الدولة التقديرية ٢٠.٠٠٠ جنيه (مئتي ألف جنيه) وميدالية ذهبية، ولا يجوز تقسيمها أو منحها لشخص واحد أكثر من مرة واحدة .
- عدد جوائز الدولة التقديرية المخصصة عشرة جوائز (ثلاثة للفنون - ثلاثة للآداب - أربعة للعلوم الاجتماعية).
- أن الهيئات العلمية التي تشغل بصفة أصلية في ممارسة البحث والإنتاج في الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية - المحددة بقرار المجلس الأعلى للثقافة - تقوم بإرسال أسماء مرشحيها لنيل جوائز الدولة التقديرية لعام ٢٠١٤ ، مشفوعة بمبررات الترشيح وسيرة ذاتية وبيانات شخصية لكل منهم (لا تزيد عن ١٠ صفحات: تكون مكتوبة بالكمبيوتر، ومحملة على ديسك أو أسطوانة مدمجة CD)، فضلاً عن نماذج مقترحة من أعمال المرشح لا تزيد عن خمسة أصال، مع ضرورة إرسال موافقة كتابية من المرشح على قبوله للترشيح بالإضافة إلى صورة من بطاقة الرقم القومي، و سوف تعتبر هذه الموافقة جزءاً من الأوراق لا تكتمل إجراءات الترشيح بدونها؛ على أن تصل الترشيحات إلى المجلس الأعلى للثقافة (١ شارع الجبلية بالأوبرا - الجزيرة - القاهرة) في موعد أقصاه ٣١ ديسمبر ٢٠١٣ . ويجوز للهيئة أن ترشح من ترى ترشيحه حتى ولو كان من غير أعضائها .

شروط الترشيح

- يشترط فيمن يمنح الجائزة التقديرية أن تكون له مؤلفات أو أعمال أو بحوث سبق نشرها أو عرضها أو تنفيذها ، وأن يكون لهذا الإنتاج قيمة علمية أو فنية أو أدبية ممتازة تظهر فيه نفاة البحث والابتكار، وأن يضيف إلى العلم أو الفن أو الأدب شيئاً جديداً ينفع الوطن خاصة والإنسانية عامة .
- ضرورة أن يتم الترشيح لهذه الجوائز عن طريق مجلس الهيئة ، مع إيضاح تاريخ انعقاد المجلس، ورقم الجلسة التي أقر فيها الترشيح ، ويعتبر الترشيح باطلاً إذا تم بطريق التفويض.
- أن يكون الترشيح في نطاق تخصص الهيئة التي تتولى الترشيح، وأن يكون مقصوداً على مرشح واحد فقط لأي فرع من الفروع المخصصة له جوائز الدولة التقديرية، وببطل كل ترشيح يجرى على خلاف ذلك .
- أن يكون المرشح على قيد الحياة وقت ترشيحه لنيل الجائزة ، وإلا اعتبر الترشيح باطلاً .
- أن يصل الترشيح إلى المجلس الأعلى للثقافة (١ شارع الجبلية بالأوبرا - الجزيرة - القاهرة) في موعد أقصاه ٣١ ديسمبر ٢٠١٣ .
- تقضى القواعد والقرارات التنظيمية التي تحكم أعمال جوائز الدولة التقديرية ؛ بأن لا تحال الترشيحات المقدمة إلى لجان الفحص المختصة ، إلا إذا كانت مستوفاة كافة الشروط الشكلية الواجب توافرها في كل ترشيح .

**جوائز الدولة للتفوق
في مجالات الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية
لعام ٢٠١٤**

صدر القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٨ ؛ بإنشاء جوائز الدولة للتفوق ، والقانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٥ ؛ بمضاعفة قيمة جوائز الدولة ، والقانون رقم (١١٧) لسنة ٢٠٠٨ ؛ بتعديل القيمة المالية لجوائز الدولة للإنتاج الفكري ، ولتشجيع العلوم ، والعلوم الاجتماعية ، والفنون ، والآداب .

- يعلن المجلس الأعلى للثقافة سنوياً عن جوائز الدولة للتفوق قبل اليوم الأول من شهر أكتوبر من كل عام ، ويتقدم من يرغب في نيل احدي هذه الجوائز إلى المجلس خلال ثلاثة أشهر من تاريخ الإعلان ، ويمكن في الفترة نفسها الترشيح لهذه الجوائز من الهيئات المنصوص عليها في القانون .

- قيمة كل جائزة من جوائز الدولة للتفوق ١٠٠٠٠٠ ألف جنيه (مائة ألف جنيه) وميدالية فضية ، ولا يجوز تقسيمها أو منحها لشخص واحد في ذات الفرع أكثر من مرة واحدة .

- عدد جوائز الدولة للتفوق المخصصة من المجلس الأعلى للثقافة سبعة (جائزتان للفنون - جائزتان للآداب - ثلاثة جوائز للعلوم الاجتماعية) .

يشترط فيمن يمنح جائزة الدولة للتفوق ما يلي :

- أن يكون قد مارس البحث العلمي أو تطبيقاته أو الإنتاج الفكري أو الإبداع في مجالات الفنون أو الآداب أو العلوم الاجتماعية مدة خمس عشرة سنة على الأقل .

- أن يكون إنتاجه من البحوث أو المؤلفات أو الأعمال قد سبق نشرها أو عرضها أو تنفيذها ، وأن يكون لهذا الإنتاج قيمة علمية أو فنية أو أدبية ممتازة تشهد له بالأصالة والقدرة على الابتكار والتوجيه .

- أن لا يكون قد سبق حصوله على احدي الجوائز التشجيعية من المجلس الأعلى للثقافة ، ما لم يكن قد مضى على منحه إياها خمس سنوات على الأقل ، وأن يكون له بعد هذا المنح إنتاج تنطبق عليه الشروط المنصوص عليها في الفقرة السابقة .

شروط الترشيح للجائزة

- أن يتم الترشيح لهذه الجوائز عن طريق مجلس الهيئة مع إيضاح تاريخ انعقاد المجلس ورقم الجلسة التي أقر فيها الترشيح ويعتبر الترشيح باطلاً إذا تم بطريق التفويض .

- أن يكون الترشيح في نطاق تخصص الهيئة التي تتولى الترشيح ، وإن يكون مقصوراً على مرشح واحد فقط لأي فرع من الفروع المخصصة له جوائز الدولة للتفوق ويبطل كل ترشيح يتم على خلاف ذلك .

- أن يكون المرشح على قيد الحياة وقت ترشيحه لنيل الجائزة ، وإلا اعتبر الترشيح باطلاً .

- ترسل الهيئات التي لها حق الترشيح أسماء مرشحيها لنيل جائزة الدولة للتفوق في مجالات الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية ، مشفوعة بمبررات الترشيح وسيرة ذاتية وبيانات شخصية لكل منهم (لا تزيد عن ١٠ صفحات ، تكون

مكتوبة بالكمبيوتر ، ومحملة على ديسك أو أسطوانة مدمجة CD) ، فضلاً عن نماذج مختارة من أعمال المرشح لا تزيد عن خمسة أعمال ، مع ضرورة إرسال موافقة كتابية من المرشح على قبوله للترشيح بالإضافة إلى صورة من بطاقة الرقم

القومي ، و مسوف تعتبر هذه الموافقة جزءاً من الأوراق لا تكتمل إجراءات الترشيح بدونها .

- يرسل الترشيح إلى المجلس الأعلى للثقافة (١ شارع الجبلية بالأوبرا - الجزيرة - القاهرة) في موعد أقصاه ٣١ ديسمبر ٢٠١٣ .

- يمكن للأفراد الراغبين في التقدم لنيل إحدى جوائز الدولة للتفوق- من غير المرشحين من هيئات - التقدم إلى المجلس الأعلى للثقافة في موعد أقصاه ٣١ ديسمبر ٢٠١٣ وفقاً للقواعد والإجراءات والشروط المقررة بالإعلان.

- تقضى القواعد والقرارات التنظيمية التي تحكم أعمال جوائز الدولة للتفوق ؛ بأن لا تمال الترشيحات المقدمة إلى لجان الفحص المختصة ، إلا إذا كانت مستوفاة كافة الشروط الشكلية الواجب توافرها في كل ترشيح .



طالب للترشح
لجوائز الدولة
في فرع _____ لعام _____

اسم المرشح بالكامل :		
اسم الشهرة ((إن وجد)) :		
تاريخ الميلاد :		
المؤهلات الحاصل عليها :		
الوظيفة الحالية :		
عنوان السكن :		
تليفون المكتب :	منزل :	محمول :
البريد الإلكتروني :		
بيانات عن الإنتاج المقدم :		

مقدم الطلب

إقرار

أنا / المتقدم بهذا الطلب
لجوائز الدولة والموقع أدناه أقر بالآتي :
١ - أنني من مواطني جمهورية مصر العربية .
٢ - لم يسبق لي الحصول على إحدى الجوائز التشجيعية خلال السنوات الخمس الأخيرة . (خاص بالمرشحين لجائزة التفوق)
وهذا إقرار مني بذلك وتحت مسئوليتي الشخصية .

ملحوظة : إذا سبق للمتقدم الفوز بإحدى الجوائز التشجيعية يذكر الفرع وتاريخ حصوله عليها .
- يرجى إرفاق صورة من استمارة البيانات الشخصية مع جواب الترشيح .

المقر بما فيه

تحريراً في : ٢٠١٣ / /